

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠١٤

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٣ بتشكيل لجنة أفغانستان

والمعدل بالقرار رقم ١٠١١ لسنة ١٩٩٦ :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تفوض السيدة وزيرة التضامن الاجتماعي في اعتماد توصيات وقرارات لجنة مباشرة مسئوليات واختصاصات مكتب أفغانستان ، والصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ جمادي الأولى سنة ١٤٢٥ هـ

( الموافق ٣ مارس سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب